يثبت في كتاب يمكن فيه الزيادة والنقصان والقرآن لا يمكن فيه ذلك ومن
الأحاديث في اعتبار الحروف ما أخرجه الترمذي عن ابن مسعود مرفوعا من
قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف
ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف وأخرج الطبراني عن عمر بن
الخطاب مرفوعا القرآن ألف ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف فمن قرأه
صابرا محتسبا كان له بكل حرف زوجة من الحور العين رجاله ثقات إلا شيخ
الطبراني محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس تكلم فيه الذهبي بهذا الحديث
وقد حمل ذلك على ما نسخ رسمه من القرآن أيضا إذ الموجود الآن لا يبلغ هذا
العدد **فائدة** قال بعض القراء القرآن العظيم له أنصاف باعتبارات
فنصفه بالحروف النون من نكرا في الكهف والكاف من النصف الثاني ونصفه بالكلمات
الدال من قوله والجلود في الحج وقوله ولهم مقامع من النصف الثاني ونصفه
بالآيات يأفكون من سورة الشعراء وقوله فألقي السحرة من النصف الثاني
ونصفه على عدد السور آخر الحديد والمجادلة من النصف الثاني وهو عشرة
بالأحزاب وقيل إن النصف بالحروف الكاف من نكرا وقيل الفاء من قوله وليتلطف

النوع العشرون في معرفة حفاظه ورواته

روى البخاري
عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب
أي تعلموا منهم والأربعة المذكورون اثنان من المهاجرين وهما المبتدأ بهما واثنان
من الأنصار وسالم هو ابن معقل مولى أبي حذيفة ومعاذ هو ابن جبل قال
الكرماني يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد الإعلام بما يكون بعده أي أن
هؤلاء الأربعة يبقون حتى ينفردوا بذلك وتعقب بأنهم لم ينفردوا بل الذين
مهروا في تجويد القرآن بعد العصر النبوي أضعاف المذكورين وقد قتل سالم
مولى أبي حذيفة في وقعة اليمامة ومات معاذ في خلافة عمر ومات أبي وابن
مسعود في خلافة عثمان وقد تأخر زيد بن ثابت وانتهت إليه الرياسة في القراءة
وعاش بعدهم زمنا طويلا فالظاهر أنه أمر بالأخذ عنهم في الوقت الذي صدر

صدر

نص على نصف القرآن باعتبار الحروف والكلمات والآيات

بلغ

تعقب

فيه ذلك القول ولا يلزم من ذلك أن لا يكون أحد في ذلك الوقت شاركهم في
حفظ القرآن بل كان الذين يحفظون مثل الذي حفظوه وأزيد جماعة من الصحابة
وفي الصحيح في غزوة بئر معونة أن الذين قتلوا بها من الصحابة كان يقال لهم القراء
وكانوا سبعين رجلا وروى البخاري أيضا عن قتادة قال سألت أنس بن
مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أربعة كلهم
من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد قلت من أبو زيد
قال أحد عمومتي وروى أيضا من طريق ثابت عن أنس قال مات النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يجمع القرآن غير أربعة أبو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد وفيه
مخالفة لحديث قتادة من وجهين أحدهما التصريح بصيغة الحصر في الأربعة والآخر
ذكر أبي الدرداء بدل أبي بن كعب وقد استنكر جماعة من الأئمة الحصر في الأربعة
وقال المازري لا يلزم من قول أنس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع في نفس
الأمر كذلك لأن التقدير أنه لا يعلم أن سواهم جمعه وإلا فكيف الإحاطة بذلك مع كثرة
الصحابة وتفرقهم في البلاد وهذا لا يتم إلا إن كان لقي كل واحد منهم على انفراده وأخبره
عن نفسه أنه لم يكمل له جمع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية البعد في
العادة وإذا كان المرجع إلى ما في علمه لم يلزم أن يكون الواقع كذلك قال وقد تمسك
بقول أنس هذا جماعة من الملاحدة ولا متمسك لهم فيه فإنا لا نسلم حمله على ظاهره
سلمناه ولكن من أين لهم أن الواقع في نفس الأمر كذلك سلمناه لكن لا يلزم من كون كل
من الجم الغفير لم يحفظه كله أن لا يكون حفظ مجموعه الجم الغفير وليس من شرط التواتر بن
أن يحفظ كل فرد جميعه بل إذا حفظ الكل الكل ولو على التوزيع كفى وقال القرطبي
قد قتل يوم اليمامة سبعون من القراء وقتل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ببئر معونة
مثل هذا العدد قال وإنما خص أنس الأربعة بالذكر لشدة تعلقه بهم دون غيرهم
أو لكونهم كانوا في ذهنه دون غيرهم وقال القاضي أبو بكر الباقلاني الجواب
عن حديث أنس من أوجه أحدها أنه لا مفهوم له فلا يلزم أن لا يكون غيرهم جمعه الثاني
أن المراد لم يجمعه على جميع الوجوه والقراءات التي نزل بها إلا أولئك الثالث لم يجمع ما
نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ إلا أولئك الرابع أن المراد بجمعه تلقيه من في رسول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)